الجزء الثاني

الترجمة الكاملة لكتاب (العلمانية)

تُعنى العلمانية بحرية الضمير وتكفل حرية التعبير لجميع الملل

ما العلمانية؟ أول ما يتبادر الى الذهن انها فصل الدين عن الدولة، وثمة من يعرّفها بالإلحاد، أو اللادين. وفي المنطقة العربية الاسلامية تسود الشائعات حولها، فهي مشروع ماسوني استعماري ومؤامرة ضد الدين، لكن العلمانية بالمعنى الواسع للكلمة تعني ان الدولة لا تمنح امتيازاً لأية ملة من الملل، وهي تكفل حرية التعبير لهذه الملل، كما ان الدولة العلمانية لا تعرض على مواطنيها اية وجهة نظر خاصة بها. بهذا المعنى تعنى العلمانية بحرية الضمير وليس بتقييده أو فرض وجهة نظر واحدة على الشعب، سواء كانت ديناً أو مبدأ أو عقيدة سياسية. هذا الكتاب الذي تقدمه المدى باسم (العلمانية) ابتداءً من هذا اليوم يبسط الحقيقة بشأن العلمانية ويذكرنا بوجود علمانيات وليس علمانية واحدة، ولا يعدو النموذج الفرنسي منها غير تجربة ارتبطت بملامسة التاريخ الفرنسي نفسه، كما ان المؤلف (غي هارشير) يعدّ الدولة السوفيتية السابقة بأنها غير علمانية لانها تفرض عقيدة سياسية واحدة على السكان، بهذا المعنى فالكتاب يضعنا امام امكانية البحث عن نموذجنا الخاص للعلمانية.

قانون ١٩٠٥

يضع قانون ١٩٠٥ القاضي بفصل الكنائس عن الدولة نهايةً للنظام الوئاميّ (إلاّ في محافظات الألزاس- موزيل، التي كانت آنذاك خاضعة للسيادة الألمانيّة). فهو يفصل الدين عن السلطة المدنيّة بإلغاء الوضع العامّ للكنائس (النظام المسمّى بنظام العبادات المعترف بها). لا تعترف الجمهوريّة بأيّة عبادة، ولا تدفع لها أجراً أو تقدّم مساعدة ماليّة. ميزانيّة العبادات ألغيت، طقوس العبادة اختفت، رئيس الدولة لم يعد يسمّي الأساقفة، مراتب الشرف، حقّ الصدارة وامتيازات القضاء كلّها أُبطلت. المعونات الماليّة الممنوحة لنشاطات غير متعلّقة بالعبادة (ثقافيّة مثلاً) لم تزل بالطبع ممكنة، وكذلك تلك التي تخصّ المرشدين الروحيّين (المقصود بها ضمان حريّة العبادة لأولئك الذين يتعذّر عليهم الخروج بحريّة من مكان محدّد: مدرسة، مأوى، دار للأيتام، ثكنة، سجن). كفل القانون حريّةَ الضمير وحريّةَ العبادة، غير أنّه ألغى المؤسّسات العامة للعبادة (المجالس الملّية، إلخ.)، التي استُبدلت بجمعيّات عبادة حدّدت بموجب قانون ١٩٠١، ولكنها أخضعت إضافيّة: فقد توجّب، في البداية، أن تُنظّم ضمن إطار البلديات، الأمر الذي عرّض الكنيسة لخطر التقسيم. وافق البروتستانت واليهود على إنشاء تلك الجمعيات؛ غير أنّ الكنيسة الكاثوليكية شنّت على مبدئها حرباً شعواء: إذ لم يكن البابا يرى فيها ؟الهيئة التراتبيّة التي أنشأها المخلّص بقدرة إلهيّة، وإنّما جمعيّة من الأشخاص العلمانيين؟. رفض البابا بيوس العاشر إذن جمعيّات العبادة: ذلك أنّها كانت تطعن في مبدأ الهرميّة في الكنيسة بإيكالها السلطة إلى عموم المؤمنين وصغار الكهنة. لقد كشفت تلك الجمعيّات، تبعاً للكاثوليك الأكثر محافظة، عن تناقض جذريّ بين الحداثة (سلطة الشعب الديموقراطيّة) والكنيسة (سلطة البابا التراتبيّة، التي عزّزها الإعلان، الحديث نسبياً، عن عصمته في ما يتعلّق بالعقيدة الإيمانيّة في مجمع الفاتيكان المسكوني الأول الذي عُقد في ١٨٦٩-١٨٧٠). باختصار، كان هذا الوضع يتعارض بالنسبة لهم مع المادة ٤ من القانون، التي تتكلّم عن ؟...الجمعيات التي، وفق القواعد التنظيميّة العامّة للعبادة التي تعتزم تأمين ممارستها، سوف تُشكل قانونياً...؟ لقد رفضت الكنيسة إذن إنشاء جمعيّات العبادة. لكن سرعان ما اتّخذت إجراءات تلائمها: فقد أمكن تنظيم العبادة، بفضل قانون صدر في ٢ كانون الثاني/ يناير ١٩٠٧، عن طريق جمعيّات تؤسّس وفق الأحكام العامّة لقانون ١٩٠١ أو بواسطة ؟اجتماعات تعقد بمبادرة فرديّة؟ خاضعة لنظام الاجتماعات العامّة المنصوص عليه في قانون ١٨٨١، لكن هذا القانون الأخير كان يشترط إعلاناً مسبقاً، وهو أمر استوجب أداؤه في البداية مرّة في السنة فقط، قبل أن يُلغى في آذار/ مارس ١٩٠٧، غداة الحرب العالمية الأولى، استأنفت فرنسا والفاتيكان علاقاتهما الدبلوماسيّة، التي كانت قد قُطعت في العام ١٩٠٤، أي قبل صدور قانون الفصل. وفي العام ١٩٢١ تمّ إيجاد تسوية بصورة جمعيّات أبرشيّة تحترم النظام التراتبيّ للكنيسة (كانت تحت سلطة الأسقف الذي يترأسها بحكم القانون ويقدّم أعضاءها). وقد أعلن مجلس الدولة تأييده لها في العام ١٩٢٣، ووافق عليها البابا عبر رسالة أصدرها في ١٨ كانون الثاني/ يناير ١٩٢٣، كثير من العلمانيّين اعتبروا أن إذعان الدولة لمراعاة (التركيبة) اللاديموقراطيّة للديانة الكاثوليكيّة هو إضعاف غير مقبول لمبدأ الفصل؛ غير أنّ هذه التسوية قد أتاحت كذلك نوعاً من تهدئة الخواطر وسمحت بتعزيز انضواء الكاثوليك تحت راية الجمهوريّة (أحداث فيشي طرحت على بساط البحث من جديد متانة هذا الولاء). لم تعد الجمهوريّة تعترف إذن بأيّة عبادة. وعلى هذا غدت الكنائس كيانات خاصة. حريّة العبادة مكفولة غير أن مظاهرها العلنيّة (وهي ضروريّة في حالة الكاثوليكيّة) قد عُلمنت: إسناد وظيفة شرطة المقابر إلى رؤساء البلديّات، تنظيم قرع الأجراس، منع وضع إشارات وشعارات دينية على المباني العامّة، تنظيم التطوافات، إلخ. نظام فصل كهذا (وإن كان مخفّفاً، كما رأينا بالنسبة لموضوع الجمعيّات الأبرشيّة) هو الذي يشكّل خصوصيّة العلمانيّة الجمهوريّة الفرنسيّة. وسوف نرى لاحقاً اختلاف الوضع في البلدان الديموقراطية العصريّة الأخرى، ولو أنّ هذا لا يعني أنّ مبادئ حريّة الضمير والمساواة أمام القانون هي بالضرورة أقلّ احتراماً هناك.

دستورة العلمانيّة

يؤكّد دستور ١٩٤٦ مبدأ الحياد والعلمانيّة، الذي كان قد وُضع قيد التطبيق (انظر ما سيلي) في ما يخص المدرسة. تنصّ المادّة ٢ من دستور ١٩٥٨ على أنّ: ؟فرنسا جمهوريّة... علمانيّة. إنّها تكفل المساواة أمام القانون لكافّة المواطنين، بدون أيّ تمييز في ما يتعلّق بالأصل، أو العرق أو الدين. وهي تحترم جميع المعتقدات.؟ ما هو التحوّل الذي طرأ عندما غدت العلمانيّة (التشريعيّة) (قانون ١٩٠٥) علمانيّة ؟دستوريّة؟؟ ما الذي سبّب التفافاً عامّاً حول هذا المبدأ، في حين أنّه كان قد أثار في بداية القرن معركةً جعلت أنصاره ومعارضيه يمسكون بتلابيب بعضهم البعض؟ إذا أنعمنا النظر في الخطابات التي أُلقيت بمناسبة جعل العلمانية دستوريّة، للاحظنا بصورة لا تقبل الجدل تغيّراً في منظور الكنيسة. إذ كانت تلك الأخيرة قد رأت في الفصل عدواناً عليها، واعتبرته بصورة خاصّة، كما مرّ معنا، نيلاً من موقعها المهيمن كحارسة للقيم الحقيقيّة التي يجب أن يُبنى عليها أيّ مجتمع قويم، ومن مبدأ التراتبيّة فيها في آن (حتى تشكيل الجمعيّات الأبرشيّة في عشرينات القرن الماضي). لقد (اهتدت) الكنيسة، في الحقيقة، إلى العلمانيّة تدريجياً (الأمر الذي مكّن من حدوث الإجماع شبه التام الذي أدّى إلى جعل تلك العلمانيّة دستوريّة: فرنسا جمهورية علمانيّة). ذلك أنّها أخذت تجد فيها، شيئاً فشيئاً، حمايةً، أو في جميع الأحوال نوعاً من كابح يوقف ارتداد المجتمع عن المسيحيّة، ضمانةً بأنّ الفصل لن يأخذ منحى (غاليكانيّة حديثة)، أي عن طريق هيمنة دولة لم تعد تجسّد، خلافاً لملكيّة العهد البائد، المبدأ المسيحيّ كما كان قد فعل الملوك (ذوو الحقّ الإلهي). فقد راحت الكنيسة تميل أكثر فأكثر إلى اعتبار العلمانيّة أشبه بوضع حيادي للدولة منها بفصل صارم. وكما يقول موريس بارييه، لقد أفسحت (العلمانيّة الفصليّة) المكان بالتدريج لد (العلمانيّة الحياديّة). والحقيقة أنّ الكنيسة (وغالباً الأقليّات الطائفيّة كذلك) قد أدركت كلّ ما يمكنها جنيُه من إعادة تفسير المفهوم القديم للحياد (الذي سبق أن استُخدم خلال فترة علمنة المدارس، في السنوات ١٨٨٠- ١٩٠٠). إذ أتاح بشكل ما تذكير العلمانيّين بالمعنى المزدوج لفكرة العلمانية: فهي إلى جانب كونها استقلالاً للدولة عن الأديان، تؤكّد أيضاً تحرّر المعتقدات (وتصورات الحياة الصالحة بشكل عام) من سلطان السياسة. بعبارة أخرى، لم تشأ الكنيسة أن تلقى بدورها المصيرَ نفسه الذي آل إليه جميع ؟المنشقّين؟ (بروتستانت، يهود، أصحاب فكر حرّ...) إبّان فترة هيمنتها. لقد أكمل قانون ١٩٠٥ بالطبع، بوجه ما، الثورة الفرنسيّة بفصله المسائل السياسيّة عن المسائل الأخلاقيّة، وتوصّلت الجمهوريّة بذلك إلى وضع المسؤولة عن الصالح العامّ للشعب laos. ولكن إنجازاً كهذا قابلٌ بحدّ ذاته لتأويلات عدّة: ثمّ إنّ لا دستور ١٩٤٦ ولا دستور ١٩٥٨ مفهوم العلمانيّة؛ بحيث استطاع الكاثوليك الدفاع عن مبدئها بربطه بفكرة الحريّة الدينيّة، الوجه الآخر، إذا جاز لنا القول، للميداليّة العلمانيّة: فالدولة لم تُفصّل حقّاً عن تصوّرات الحياة الصالحة بقدر ما أمست ناطقة باسم أخلاق، وقيم، وبصورة خاصة باسم مثُل عليا عقلانيّة ومضادّة للدين. لقد كان لدى الكنيسة وافية بالغرض متمثّلة بالأنظمة الشيوعيّة، التي كانت تضطهد الطوائف الدينيّة. فقد أعطت الشيوعيّة المثل عن الانقلاب الذي، لو أرادت الكنيسة أن تحافظ على وجودها في المجتمع المدني، لوجب عليها أن تتجنّبه حتماً: هيمنة دين علمانيّ بدلاً من دين سام، قمع الكاثوليك (والكنائس بشكل عام) بدلاً من قمع غير الكاثوليك كما كان الوضع في عهد النظام القديم. كان هذا إن صحّ القول compelle intrare) أرغمهم على الدخول في الكنيسة) كما ورد في إنجيل لوقا مقلوباً ومغرقاً في الراديكاليّة في آن واحد: مقلوب (لأن المضطهَدين القدامى هم الذين كانوا، هذه المرّة، يفرضون مذهبهم الماديّ ؟الفلسفيّ؟ على الكنائس)، وهو كذلك راديكاليّ، من حيث أن تطوّر العلم التقني قد سمح بأن تمارس على المجتمع سيطرةٌ أكثر منطقيّة بكثير من السيطرة الممارسة أيام محاكم التفتيش، أو، فيما بعد، في عهد الملكيّة الكاثوليكيّة. أمام أخطار كهذه للشموليّة، كانت أشكال تطرّف وشطط سياسة الفصل (التي ما لبثت أن صحّحتها على كلّ حال رغبة بريان وجوريس في التسوية) تبدو في منتهى اللطف والاعتدال. حتى إن الكنيسة تبنّت حقوق الإنسان، التي كانت تسمح لها بتقديم حججها في الدفاع عن دولة محايدة، تحترم (كافّة المعتقدات)، وتكفل الحريّة الدينيّة، بما فيها حريّة التعليم. وضع كهذا لا يفرض في حدّ ذاته بالطبع إعادة تحديد جذريّة لشروط المعركة العلمانيّة؛ إنّه بالأحرى يغيّر موضوعات تلك المعركة نفسها: إذ تبذل الكنيسة جهداً، خاصة بعد انعقاد المجمع الفاتيكاني الثاني، للتصالح (جزئيّاً) مع الحداثة، والصراعات التي يثيرها اليوم، في قلب الكاثوليكيّة نفسها، أولئك الذين يستنكرون عناصر تراجع معيّنة في سياسة يوحنّا بولس الثاني، تؤكّد أكثر مما تكذّب حركة كهذه. عدوّ العلمانيّة كان بالأمس الشيوعيّة ؟الملحدة؟، وهو اليوم الأصوليّة الدينيّة، أياً كان اللبوس الذي ترتديه: مرة أخرى، إزاء خطر كهذا من (إعادة الخلط) بين السياسي والديني، يقف أصحاب الفكر الحرّ والكاثوليك التقدميّون في الخندق نفسه. هذه الملاحظة لا تعني أبداً أنّ التعارض بين الخصوم القدامى قد زال؛ ولكن خلافات كهذه تُعتبر طبيعيّة الحدوث في مجتمع ديموقراطيّ من جهة، وهي من جهة أخرى تظهر على أساس فضاء مشترك وقواعد لعبة تمّ قبولها بحريّة مطلقة، بإيجاز، على أساس القبول بدولة تكون في خدمة الجميع لا في خدمة (اعتقا) معيّن (كما يقول دستور ١٩٥٨). سوف نرى مع ذلك أن هذا الفضاء (المحايد)، عنصر العلمانيّة (الدستوريّة) نفسه، قابلٌ هو ذاته لتفسيرات متباينة: فلا يكفي التأكيد ببساطة على أنّ العلمانيّة تشكّل قيمة مشتركة وأنّ الاختلافات لا تظهر (بصورة شرعيّة في المجتمعات التعدّديّة) إلاّ على أساس اتّفاق عامّ كهذا على العلاقات بين الضمير والسياسة. إذ إنّ هذا صحيح، ولكنّه، من عدّة وجوه، ساذج: ذلك أنّ هناك اليوم تصوّرات متباينةً للعلمانيّة نفسها، تفسح المجال أمام مناقشات سوف يعطي ما سنقوله فيما بعد حول النزاع على مسألة (غطاء الرأس الإسلامي) فكرةً عنها. ولكن هذا الجدل الأخير تحديداً المحتدم بشأن المدرسة، هو عنصرٌ أساسيّ في معركة علمنة المجتمع.

مسألة المدرسة

يتعيّن علينا إذن أن ندرس الآن بطريقة خاصّة أحد المجالات الأساسيّة التي تجلّت فيها علمنة المجتمع، وهو المدرسة؛ هذا المجال الذي ابتدأت فيه عمليّة التحرّر من هيمنة الكنيسة قبل أكثر من عشرين سنة من التصويت على قانون الفصل. فقد كانت أولى المعارك الكبرى للعلمانيّة تتعلّق بالتربية والتعليم. إذ كما سيقول فيما بعد البابا ليون الثالث عشر: ؟المدرسة هي ميدان المعركة الذي يتقرّر فيه إذا كان المجتمع سيبقى مسيحيّاً أم لا.؟ كيف، بالفعل، يمكن تنشئة المواطنين على الحريّة وعلى الواجبات الجمهوريّة إذا كان لدى الكنيسة قدرة لا يستهان بها على صياغة الضمائر؟ هذه هي، بالتأكيد، الحالة التي كانت سائدة في ظلّ النظام البائد، عندما كانت كنيسة (الدولة) في موقع مهيمن. والواقع أنّ الكنيسة لم تُقم ؟ركيزة تربوية حقيقية؟ إلاّ كردّ فعل على الإصلاح. إذ وضع اليسوعيون خاصّة، وهم رأس الحربة في معارضة الإصلاح، (إرشاد النفوس) نصب أعينهم. فسهرت الكنيسة على صراطيّة التعليم وتقليديته، ومارست الرقابة على الكتب. كما ؟وُضعت جميع المؤسّسات تحت إشراف رؤساء الرهبانيّة أو الأساقفة؟. لقد تنظّم الجهاز التربوي عمليّاً خارج نطاق سيطرة الدولة. خلاصة القول، لقد أفادت الكنيسة من ؟احتكار فعليّ؟.

١- من الثورة إلى العلمنة - إبّان الثورة الفرنسية، فقدت الجامعات القديمة التي كانت تدير التعليم الثانوي والعالي امتيازاتها. جُرّدت الكنائس من سيطرتها على المدارس، ووُضعت أملاكُها تحت تصرّف الأمّة بموجب المرسوم الصادر حول الدستور المدني للإكليروس. ثم أكملت عدّةُ إجراءات أخرى دكّ مواقع الكنيسة. ولكنّ مرسوماً للمؤتمر الوطني (كانون الأول/ ديسمبر ١٧٩٣) سجّل نقطة انعطاف: لقد أكّد حريّة التعليم، عندما نصّ على أنّ كلّ مواطن قادرٌ على تأسيس مدرسة على أن يراعي شروطاً معيّنة. هذا المبدأ سيعاد تأكيده في دستور السنة الثالثة، ولكن حكومة المديرين le Directoire - بل وكذلك حكومة القناصل le Consu-lat - ستتبنيان موقفاً مضاداً للتعليم الحرّ. وسيكتمل هذا المسار في عهد الامبراطوريّة، التي سوف تقضي على حريّة التعليم قضاءً مبرماً. كان المقصود، كما يقول غيزو، جمع ؟كافة الرجال الذين يحملون على عاتقهم مهمّة التعليم في هيئة واحدة من شأنها أن تضفي عليهم قوتها وعظمتها؟. سوف تكون هذه ؟الهيئة؟ هي الجامعة الإمبراطوريّة، التي تتمتّع باحتكار التعليم. غير أنه سيتعيّن على مدارس الجامعة أن تؤسّس تعليمها بناءً على ؟تعاليم الكنيسة الكاثوليكيّة؟. وقد جاء في قانون ١٠ أيار/ مايو ١٨٠٦ أنّه ؟ليس بإمكان أحد أن ينشئ مدرسة ويعلّم علناً من دون أن يكون عضواً في الجامعة؟ كان هذا ينطبق على التعليم العالي والثانوي. أما التعليم الابتدائي فقد أفلت بالفعل من قبضة الجامعة: إذ كان في الحقيقة تابعاً لإخوة المدارس المسيحيّة، الذين تولّوا أيضاً مهمّة التدريس. أعضاء الرهبانيّات كانوا هناك كثر؛ علاوة على ذلك ؟كان المدرّس يجد نفسه... خاضعاً بطبيعة الحال لسلطة الكاهن؟. في العام ١٨١٤، حصل انعطاف آخر: فقد نودي في عهد إعادة الملكيّة بحريّة التعليم. وتعرّضت الجامعة، التي ؟اخترقتها؟ الكنيسة ولكنّها مع ذلك ظلّت قائمة، تعرّضت في الوقت نفسه لهجوم من الليبراليين الذين انتقدوا مثل هذا الاختراق، ومن الكاثوليك المحافظين، المدافعين المتشددين عن حريّة التعليم والرافضين لهذا الأثر الباقي من عهد الإمبراطورية، وإن غدا تحت سيطرة الإكليركيّين. أعلن ميثاق ١٨٣٠ ثانية هذه الحريّة. وأصبح الآن وجود مدارس خاصّة، في مجال التعليم الابتدائي، إلى جانب المدارس العامّة أمراً ممكناً (كما حافظت الكنيسة على سيطرة فعليّة على المدرسة الابتدائيّة الرسميّة). أمّا في ما يخصّ التعليم الثانوي، فقد عزّز قانون فالو في العام ١٨٥٠ مكانة الكنيسة الكاثوليكيّة فيه. وارتفع عدد المؤسسات الخاصة المدعومة ماليّاً.، كما كان لهذا القانون، من جهة أخرى، دور في زيادة تطييف التعليم الابتدائي. ؟لم يخطُ قانون ١٥ آذار/ مارس ١٨٥٠ فقط الخطوة الأولى على درب حريّة التعليم التي كنا نطالب بها بالكثير من الإصرار، ولكنه عمل على إدخال الكاهن بكلّ المراتب في إدارة التعليم الرسمي والإشراف عليه.؟ سوف تعلن حريّة التعليم العالي في قانون صدر في العام ١٨٧٥، وسيعاد تأكيد احتكار الدولة لحقّ منح الدرجات بعد مناقشات لاهبة.

٢- المدرسة الرسميّة: قوانين فيري قلّصت الجمهوريّة الثالثة في البداية من سلطة التقدير المعطاة للكنيسة في التعليم الخاصّ: احتفظت الكنيسة بحريّتها العقائدية ولكن وجب عليها مذ ذاك ؟التوصّل إلى إعطاء تلاميذها مستوى المعرفة نفسه الذي يتلقّاه تلاميذ المدارس العامّة؟. غير أنّ مبادئ حريّة التعليم وحياديّته الحاليّة لم تجد طريقها للتطبيق إلاّ في العام ١٨٨٠، لقد ردّت علمانية فعّالة ناشطة على (إعادة) تطييف التعليم. فأحلّ قانون ٢٨ آذار/ مارس ١٨٨٢ ؟التعليم الأخلاقي والمدني؟ محلّ ؟التعليم الأخلاقي والديني؟؛ كما عُلمنت المناهج، وتوجّب نزع الشعارات الدينيّة (مع ترك الحريّة للمحافظ في التصرّف بهدوء وحكمة يتمثّلان باحترامه الأوضاع المحلّيّة وبتحاشي الاستعجال). ثمّ عُلمن قانون ٣٠ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٨٦ الملاك التعليمي للمرحلة الابتدائيّة. أمّا بالنسبة للتعليم الثانوي، فلم يكن لمبدأ علمانيّة ملاك التعليم سوى قيمة عرفيّة، كُرّست بقرار من مجلس الدولة في العام ١٩١٢، لقد أكمل مبدأ العلمانيّة بمبدأ الحياد، الذي كان محطّ تأويلين متناقضين. فهناك أوّلاً التصوّر الذي يدافع عنه فيردينان بويسون قائلاً: ؟الكنيسة منطقيّة، ينبغي أن تكون معها أو ضدّها. والمدرسة العلمانيّة ليست شيئاً من دون اسم أو من دون سمة. لا بدّ من الاختيار: فإمّا المدرسة العقلانيّة أو المدرسة الكهنوتيّة. لا شيء بين الاثنين.؟ ثمّ هناك ؟الحياديّة الوادعة؟ حسب رأي جول فيري: ؟حين تعرض على طلاّبك وصيّة من الوصايا أو حكمة من الحكم، اسأل نفسك إن كان هناك، في حدود علمك، إنسان شريف واحد يمكن أن يستاء ممّا تنوي قوله. اسأل نفسك هل ثمّة ربّ أسرة واحد، واحد فقط، إن كان حاضراً في صفّك، قد يرفض، عن حسن نيّة، الموافقة على ما يسمعه. إذا كان الجواب بنعم، فامتنع عن قوله، وإلاّ فتكلّم بجرأة، ذلك أنّ ما ستنقله إلى الطفل ليس حكمتك، بل حكمة الجنس البشري... ينبغي على المعلّم أن يتجنّب، كما يتجنّب اقتراف سيئة، كلّ كلام أو تصرّف من شأنه أن يمسّ المعتقدات الدينيّة للأولاد الذين عُهد بهم إليه، كلّ ما قد يبعث الاضطراب في أذهانهم، وكلّ ما قد يشي من جهته بقلّة الاحترام أو التحفّظ إزاء رأي ما مهما كان.؟ سوف نلاحظ أنّ هذا التعارض بين فلسفتين مختلفتين للحياد (وإن كانت المواقف العامّة لفيريّ وبويسون أكثر تعقيداً ممّا يظهره لنا هذان الاستشهادان المقتضبان) هو بحد ذاته إشكاليّ وما زال حتى اليوم يثير مناقشات حامية الوطيس وسط فريق مناصري العلمانيّة: فهناك من جهة الفكرة التي تتحدّث عن علمانيّة قويّة بقواعدها العقلانيّة، معارضةً لتدخّل الإكليروس في الشؤون العامّة (وهذا طبيعي) ولكن أيضاً مضادة للدين أحياناً (وهو أمر فيه نظرٌ من حيث أنّ هناك فئةً من الشعب لا تريد أن ترى التعليم الرسميّ يحطّ من قيمة معتقداتها: في تضمّنه لشيء يقوم على تجريد الدين من سلطته ؟السياسيّة؟، أو على استخدام المجال العامّ لشنّ حرب على الدين). جول فيري، الذي سيغلب تصوره على التعليم العامّ في فرنسا، فهم الأمر جيّداً، ربما إلى حدّ أن اقتراحه، المتسامح النبيل، يكاد يستحيل الدفاع عنه: إذ إنّ ؟رأياً ما؟ (كي يتوجّب احترامه)، ليس أيّ رأي كان، ما دامت هناك آراء تسيء إساءة مباشرة إلى القيم الإنسانيّة والديموقراطيّة. فكيف بوسعنا اليوم أن نتخيّل أستاذاً يقف ؟على الحياد؟ في مواجهة النازيّة والليبراليّة السياسيّة أو حيال التعصب الديني والانفتاح الذهني؟ سوف نرى فيما بعد، عندما سندرس الأسس الفلسفيّة للعلمانيّة بحدّ ذاتها، كيف أنّه بالإمكان إثبات الفارق بين تبنّي آراء مختلفة وجديرة بالاحترام ضمن إطار تعدّديّة القيم، واتخاذ مواقف تقوض مبدأ العلمانية نفسه. ولكن الطريق الواجب اتباعه هنا محفوف بالمخاطر: فالعلمانيّة نفسها مسألة خلافيّة مثيرة للجدل، ولا يجوز أن نقوم باسم أحد تفسيراتها الممكنة بقمع التفسيرات الأخرى. وقد يكون من المؤسف للغاية بخاصّة، وبذريعة معضلات ؟موقف فيري؟ غير القابلة للحلّ، الانكفاء إلى عقلانيّة دغمائيّة ومتشدّدة (ما كان بويسون نفسه على الأرجح ليقبلها). في التعليم الرسمي الابتدائي، توجب إعطاء التعليم الديني، بمقتضى قانون ٢٨ آذار/ مارس ١٨٨٢، خارج المباني المدرسية، وبناء على قرار صدر في العام نفسه، خارج أوقات الدوام المدرسي. سرى مبدأ الحياد أيضاً على التعليم الثانويّ الرسميّ؛ فلم يعد هناك تعليم عامّ مذهبيّ للدين. لم يبحث الموضوع بالنسبة للتعليم العالي، ذلك أنّه كما قال ليار: ؟الحرية امتياز للعقل وشرط للعلم.؟ يجب أن يكون التعليم متاحاً للجميع، وبالتالي ينبغي عند الضرورة فرضه على العائلات، بطريقة تضمن المساواة والتنشئة المواطنيّة: ؟حريّة الجهل لا وجود لها.؟ والإلزام يفرض المجانيّة، أي الوسائل، التي يستطيع بواسطتها كلّ فرد أن يتعلّم. مبدأ الإلزام-المجانية المزدوج هذا تحقّق في التعليم الابتدائي، وبشكل أقلّ كمالاً في مراحل التعليم الأخرى. وقد أثار أنماطاً مختلفة من الانتقادات. فقد أخذ الناس عليه، من جهة، تعريضه مبدأ حريّة التعليم للخطر، من حيث أنّ الاختيار بين مدرسة مجانيّة وأخرى مدفوعة التكاليف لم يكن في الحقيقة متساوياً بالنسبة للعديد من الآباء. من جهة ثانية، لما كان دافعو الضرائب هم الذين يسدّدون مصاريف الدراسة في نظام التعليم المجاني، فمن الجائز القول إنّ ؟أطفال ماير دو روتشيلد سوف يُربون على نفقة بوابه؟. لم ينبذ التعليم الخاصّ على كلّ حال بإضفاء الطابع الرسميّ على المجانيّة: لكن المنتسبين إليه ظلّوا في الأساس من البرجوازيين.

العلمانية كتاب من تأليف غي هارشير وترجمة رشا الصباغ وتدقيق الدكتور جمال شحيد ،من منشورات دار المدى والمؤسسة العربية للتحديث الفكري

يتبع